رابط المادة على منصة باحث

شرح النظم الصغير من مختصر التحرير في أصول الفقه 92والأخير - عامر بهجت

عامر بهجت

هناك مبحث متمم لمباحث الاصول وهذا المبحث يرد على باب الاحكام ويرد على باب الادلة ويرد على باب الدلالات. ويحتاج اليه المجتهد ما هو؟ قال لك مبحث التعارض والترجيح اذا تعارض اذا تعارض عند المجتهد دليلان. ايش يسوي؟ ماذا يصنع - 00:00:00

الخطوة الاولى ان يجمع بينهما قال لدى تعارض الدليلين اجمعي فانسخ فرجح ثم قف لا تدعي الاول اذا تعارض الدليلان ان امكن الجمع بينهما فالواجب ان يجمع بينهما فمثلا قال صلى الله عليه وسلم لا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس - 00:00:31

هذا عام يعارض بحديث يا بني عبد مناف لا تمنعوا احدا طاف بالبيت وصلى ركعتين اي ساعة من ليل او نهار فهل نقول ان الاول منسوخ؟ قال لك لا يمكن الجمع - 00:00:55

كيف نجمع؟ نقول لا صلاة بعد العصر الا في ركعتي الطواف ومن صور الجمع تخصيص ان لم يمكن الجمع فانسه يعني ايش فنسخ؟ يعني فقل بالنسخ وشرط القول بالنسخ ما هو؟ سبق معنا في باب النسخ - 00:01:12

وشرط نسخ كونه انشاء تعذر الجمع تراخ جاء فاذا علم التاريخ اللي هو التراخي ذكرنا اذا علم التاريخ نقول بالنسخ ان لم يمكن الجمع عرفنا التاريخ نقول بالنسخ طيب ان لم يمكن النسخ لعدم تحقق شرطه لم يعلم التاريخ وش نسوي - 00:01:32

ننظر في الترجيح ايش معنى الترجيه؟ معنى الترجيح هذان دليلان تقابلا على وجه لا يمكن الجمع بينهما احدهما هذان دليلان احدهما اية في القرآن والاخر حديث حسنه بعض العلماء ولم يمكن الجمع - 00:01:55

شو نسوي؟ نقدم القرآن على السنة والترجيح قد يكون في جنس الدليل كتقديم دليل القرآن على دليل السنة وقد يكون في الاسناد كتقديم المتواتر على الاحاد والصحيح على الحسن ورواية الاوثق على رواية الثقة - 00:02:17

ورواية الاكثر على رواية الاقل. وقد يكون في المتن بان يكون هذا المتن مثلا على سبيل المثال واردا في الصحيحين وهذا لم يرد في الصحيحين وقد يكون في الدلالة هذا دال - 00:02:45

على التحريم وهذا دال على الاباحة فنرجح دلالة التحريم على دلالة الاباحة وقد يكون الترجيح من امر خارج عن الدليلين المتعارضين. الدليلان المتعارضان في نفسهما لا مرجح لاحدهم على الاخر. لكن هناك - 00:03:17

مرجح خارجي كوجود دليل ثالث يقوي احدهما تمام؟ فهذا معنى الترجيح بامر خارجي. ولهذا قال طيب اذا لم يمكن الترجيح ما عندنا اي مرجح تساوى الحديث ان حديثان لم يمكن الجمع لم يعلن التاريخ كلاهما في الصحيحين كلاهما دلالة امر يعني تساوت - 00:03:38

هذا طبعا لا يكون في نفس الامر لكنه يكون في نظر المجتهد وفي ظنه انه تساوت ماذا يعمل يتوقف ولا يتكلم خلاص تقول الله اعلم ما ادري يقول لدى تعارض الدليلين اجمعين فانسخ فرجح ثم قف لا تدعي خلاص لا تدعي تتكلم بدون علم - 00:04:02

طيب كيف يكون الترجيح؟ قال ورجح الاقوى من الظنون. ضابط الترجيح هو هذا ذات ضابط الترجيح ان تقدم ما يفيد ظنا اقوى من الاخر. تعارض ظن دليلان ظنيان احدهما افادته - 00:04:21

اولي الظن اقوى من افادة الاخر. ما المقدم الاقوى من الظنون واضح؟ هذا معنى ورجح الاقوى من الظنون اما القواطع فلا تتعارض ورجح الاقوى من الظنون سواء كان في الثبوت او في الدلالة - 00:04:38

قال في الجنس في جنس الدليل كتقديم الكتاب على السنة وهنا يذكر الاصوليون مسألة يقولون جنس الدليل يقدم الاجماع على دليل القرآن والسنة شرايكم في هذا يقولون يقدم دليل الاجماع على دليل القرآن - 00:04:55

صحيح طيب انا ودي اعبر لكم عن هذا المعنى بتعبير اخر اللي تقبلوه بعض الناس يعني هو التعبير قد يكون ايش ثقيل على النفوس كيف تقول الاجماع يقدم على القرآن - 00:05:24

لكن دع هذا التعبير وخذ العباءة خذ المعنى بتعبير اخر ما فهمته الامة من القرآن واجمعت عليه مقدم على ما فهمته وانت من القرآن. صح ولا لا بس هذا هو المقصود - 00:05:37

والا ليس المقصود ان يعني اذا فهمت الامة من القرآن شيئا وانت جيت فهمت في دبر الزمان شيء اخر او اخذت باية والامة مجمعة على ان الاية منسوخة. فهل نأخذ بفهمك ولا بفهم الامة - 00:05:54

بفهم الامة هذا معنى تقديم في جنس الدليل اذا وجدت اجماع فلا يجوز لك ان تتركه ولو ظهر لك ظاهر اية من القرآن بخلاف الاجماع نقول حتى تفهم المسألة بلاش نعبر بتعبير الاصوليين ان الاجماع مقدم على القرآن لكن نعبر بتعبير وهو ايش؟ ان ما فهمته الامة من القرآن - 00:06:08

مقدم على ما فهمته من القرآن والسلام عليكم واضح فهذا هو معنى المسألة اذا اجمع اية في القرآن جاء واحد قال فاينما تولوا فثم وجه الله تدل على انه لا يشترط استقبال القبلة - 00:06:30

كل العلماء يقولون ان اشترت استقبال قال لا مو صحيح القرآن مقدم على كلام الناس جيد؟ نقول هذه الاية ما نزلت يعني عليك في القرن الرابع عشر قرأها الصحابة وقرأها التابعون وعرفوا انها منسوخة اجمعوا على انها منسوخة. فحينئذ تترك ما فهمته من القرآن وتأخذ بما - 00:06:46

فهموه وهذا مهم وهذا الذي تسمعونه دائما انه يجب ان يفهم القرآن والسنة بفهم السلف يعني ايش بفهم السلف؟ يعني ما اجمع عليه السلف فلو اتيت لنا باية من القرآن السلف والصحابة ما اخذوا بها على الوجه الذي فهمته - 00:07:09

نترك فهمك الى فهمهم واضح؟ حتى يروى عن ابراهيم النخعي انه قال لو كان الصحابة يتوضأون الى الكوعين يعني الركبة مفصل الكف لو كان الصحابة يتوضأون الى الكوعين لتوضأت الى الكوع وانا اقرأها في كتاب الله الى المرافق - 00:07:26

ان هذه الاية مرت عليهم فاذا فهموا منها معنى اخر او تركوا العمل بها لانها منسوخة فيلزم اتباع اجماعهم. واضح هذا معنى مهم جدا ايها الاخوة الكرام معنى مهم جدا لانه لو ترك هذا المعنى لرأيت من البدع والمحدثات في دين الله اشياء لا حصر لها كلها تنسب الى - 00:07:48

القرآن والسنة يقول لك الله عز وجل اينما تولف ثم وجه الله. ما يشترط استقبال القبلة. قال الله كذا وقال الرسول عليه الصلاة والسلام كذا فيفهم الكتاب والسنة بافهام اجمع العلماء على عدم اعتبارها - 00:08:11

واضح فهذا معنى مهم ولهذا عبر بعضهم فقال الكتاب والسنة حصن سوره الاجماع وبوابتاه اصول الفقه وعلوم الحديث فسور الكتاب والسنة سورة هالاجماع لو قلت لا الكتاب والسنة مقدس مثل ما يقول بعض الطوائف الان ليبرالية ولا غير الليبرالية - 00:08:25

يقول ايش اه قداسة النص وحرية القراءة النص في القرآن مقدس ومعظم ويجب العمل به وكل حاجة لكن انا حر افهمه بما شاء حرية قراءة النص يسمونه نقول لا ما في حرية قراءة النصح فهم النص محكوم بالاجماع فكل معنى اجمع العلماء على بطلانه فهو باطل - 00:08:49

كل استنباط في كتاب الله عز وجل اجمع العلماء على تركه فهو باطل واضح هذا المعنى؟ نعم. ولهذا قال ورجح الاقوى من الظنون في الجنس. في جنس الدليل. وفي الاسناد كتقديم المتواتر على الاحاد - 00:09:13

مسند على المرسل مثل ما قلنا لكم تذكرون مبحث السنة قلنا لكم انه معارضة رواية الاوثق للثقة لم يذكروها شرطا لانهم قالوا اذا تعارضت الروايتان وتعذر الجمع فالمرجح رواية الاوثق يذكرونه في الترجيح هذا اشرنا اليه سابقا - 00:09:29

كذلك لما قلنا يحتج بالمسند والمرسل قبول مسند ومرسل ورد بنقل عدن ضابط سواه رد يحتج بالمسند ويحتج بالمرسل لكن اذا

تعارض ولم يمكن الجمع يرجح المسند على المرسل قال والاسناد والمتون - 00:09:54
فيرجح من المتون مثلا ما اه اجمع عليه وعلى اه معناه دون اختلف فيه كذلك ايضا في الترجيح بالمتون يرجح قول النبي صلى الله عليه وسلم على فعله وانتبهوا لهذا بعض الناس يغفل عن هذا لما نقول اذا تعارض قول النبي عليه الصلاة والسلام وفعله فما المرجح؟ المرجح قوله عليه الصلاة والسلام يأتي واحد ويفهم من هذا يقول لا - 00:10:10
يا اخي يجب الجمع بينهما اصلا نحن لا نتكلم في الترجيح الا في صورة تعذر الجمع الجمع لابد منه ما في اشكال لكن اذا تعارض فالمرجح الفعل يعني عند عدم امكان في المرجح القول يعني عند عدم - 00:10:43
ان كان الجمع اما اذا امكن الجمع لابد منه طيب لان القول خطاب للامة والفعل يحتمل الخصوصية ويحتمل احتمالات اخرى بخلاف او قول فيرجح القول على الفعل اذا لم يمكن الجمع ولا - 00:10:58
طيب اذا لم يمكن الجمع بين القول والفعل وعلم التاريخ هل الفعل ينسخ القول؟ نعم ينسخ اذا علم التاريخ ان لم يعلم التاريخ يصار يشار الى ايش؟ الى الترجيح الذي ذكرناه - 00:11:17
كذلك وفي دلالة يعني يرجح بالدلالات. فدلالة النص مثلا تعارض نصان احدهما يدل على المعنى الاول دلالة نص. والثاني يدل على خلافه دلالة ظاهر ما المقدم دلالة النص دلالة النهي مقدمة على دلالة الامر. لقوله صلى الله عليه وسلم ما نهيتكم عنه فاجتنبوه وما امرتكم منه وما ارضت ما امرتكم به فاتوا منه ما استطعتم - 00:11:30
ويرجح بامر خارج فجاء الدليلان وتعارضا وليمكن الجمع نبدأ نبحث عن المرجحات الخارجية غير من غير الدليلين فنجد ربما بعض الادلة الاخرى ترجح احدهما كما قيل مثلا بالتعارض بين لا لا صلاة بعد العصر وحديث اذا دخل احدكم المسجد فليصلي ركعتين - 00:11:59
وترجعوا الى الكلام فيه شيخنا الشيخ عبد الكريم الفضيل حفظه الله يعني اشار اليه عدد في عدد من شروحاته هذه المسألة منها شرح الورقات تعارض ايش النهي عن الصلاة في اوقات النهي مع - 00:12:22
الامر بتحية المسجد لان هذا ليس خصوص وعموم هذا كل واحد منهم الخاص من وجهه ايش وعام من وجهه فما الذي نعمل؟ نبحث عن مرجح خارجي فنرجح احدهما. ولهذا قوم اخذوا مرجحات خارجية فرجحوا هذا وقوم اخذوا مرجحات خارجية - 00:12:39
الاخر جيد ثم قال لك لا حصر للترجيح المرجحات لا حصر لها لا تتناهى وهذي قضية مهمة بمعنى انه قد يكون عندنا مرجح في الدلالة ويعارضه مرجح في جنس الدليل ويقوي المرجح في - 00:12:55
انس الدنيا مرجح في الاسناد وهكذا فليس لها حصر المقصود في ذلك ان كل قرينة تقوي احد الظنين المتعارضين فهي مرجحة فمثلا في بعض الاحاديث يرجحون بان هذا صاحب القصة - 00:13:16
مثل حديث ميمونة ان النبي عليه الصلاة والسلام تزوجها وهو محرم خالفت رواية ابن عباس ان النبي عليه الصلاة والسلام تزوجها وهو حلال. قالوا ميمونة صاحبة القصة. هذا ترجيح واضح؟ يرجحون بالقرب من الشيخ وبملازمته واشياء كثيرة في الترجيح - 00:13:34
ثم قال الناظم لا حصر للترجيح تم ما رجي. تم ما رجي من مباحث الاصول مسائل الاصول واكتملت مباحث الاصول وصلي يا ربي على الرسول المصطفى صلى الله عليه وسلم - 00:13:54
وبهذا نكون بفضل من الله سبحانه وتعالى قد اتممنا شرح هذا النظم ونسأل الله عز وجل ان يجعله علما نافعا هو ان يكون لوجهه خالصا وان ينفعنا به انه ولي ذلك والقادر عليه. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله - 00:14:14
وصحبه اجمعين - 00:14:34